

المزهر في علوم اللغة وأنواعها

بحث ونظر .

وأن يقول : إن عاملاً ضمن أن يرفع عمله بارتفاع مال إلا أنه لم يضمن استخراج جميعه وضمن استخراج ما يزيد على ما استخرج منذ خمس سنين وإلى سنته بالقسط كيف يصح اعتبار ذلك فيه كمين يحتاج إلى تقصيره وتأمّله .

وأن يقول : لم يقدم المبيع على المستخرج والمبيع إنما هو من المستخرج وكيف يصح ذلك . وأن يقول : كم من موضع تتقدم الجملة على التفصيل وفي أي مَوْضِع لا يجوز إلا تأخيرها عنهُوأن يقول : أي غلط يلزم الكاتب أي غلط لا يلزمهُوأن يقول : متى يجب الاستظهار له في صناعة الكتابة ومتى لا يجوز الاستظهار لهوأن يقول : متى يكون النقص في مال السلطان أشد في صناعة الكتابة من الزيادة وليس يعني نقص بالارتفاع مع العدل وعاجل زيادته مع الجور فذلك ما لا يسأل عنه وأن يقول ما باب من الارتفاع إذا كثر دل على قلة الارتفاع وإذا قل دل على كمال الارتفاعوأن يقول : متى يكون مشاهدة الغلط أحسن في صناعة الكتابة من عدّ مهوأن يقول : كم نسبة جاري العمل من مبلغ الارتفاعوأن يقول ما رُتبتان من رُتب الكتابة إذا اجتمعتا لكاتب بطل أكثر احتسابتهوأن يقول هل يطرد في جميع أحكام الكتابة حمله على مناسبة أحكام الشريعة أم لا وهل كان يذهب إلى هذا أحد من متقدمي الكتابوما الحجة فيهُوبالدّاه التوفيق .

الفصل الثالث .

في فتيا فقيه العرب .

وذلك أيضاً ضرب من الألغاز وقد ألف فيه ابن فارس تأليفاً لطيفاً في كراسة سماه بهذا الاسم رأيته قديماً وليس هو الآن عندي فنذكر ما وقع من ذلك في مقامات الحريري ثم إن طافرت بكتاب ابن فارس ألحقت ما فيه :

قال الحريري في المقامة الثانية والثلاثين : قال الحارث بن همّام : أجمعت حين قضيت مناسك الحج وأقمت وطائف العج والثج أن أقصد طيبة مع رُفقة من بني شعبة لأزور قبر النبي المصطفى وأخرج من قبيل من حج وجفا فأرجف بأن المسالك شاغرة وعرب الحرمةين متشاجرة فحرت إشفاق يثبطني وأشواق